بسم الله الرحمن الرحيم

ضوابط حركة طالبان باكستان

[لائحة عمل تحريك طالبان باكستان]

1- الأمير

الحمد لله فأمير الحركة واحد، والذي تم نصبه بمشاورة أهل الحل والعقد. وله أن يأمرنا في حدود الشريعة وعلينا جميعا أن نطيعه (فيما نستطيع).

تعليق : يفهم من العبارة أن اللائحة تتحدث عن شيءٍ قد مضى وعن حالٍ قائمٍ حيث تقول : (والذي تم نصبه بمشاورة) فهي تتحدث عن حال أميرٍ موجودٍ ومنصَّبٍ، والذي ينبغي في مثل هذه اللوائح قبل كل شيءٍ هو تحديد كيفية تنصيب الأمير لتبقى اللائحة ضابطة للأحوال على مر الأيام وليست فقط تحكي حالا قائماً فالنقاط التي يجب التركيز عليها :

الأولى : ما هي الطريقة المتبعة في تنصيب أمير التحريك والتي على الجميع أن يلتزموا بها ويسيروا عليها، ولا شك أن أفضل الطرق هو مشاورة أهل الحل والعقد وأهل الشوكة والقوة، وأمراء الحلقات ثم أخذ رأي الأغلبية في ذلك.

الثانية : ما هي صفات الأمير الذي ينصب على التحريك، حيث لم تذكر اللائحة شيئاً من ذلك وهذه من أهم المسائل، فمنها الأمانة، والصدق، والعلم، والخبرة، وحسن الخلق...إلخ

الثالثة : متى يمكن عزل الأمير، أي ما هي الأسباب التي تسوّغ لمجلس الشورى أن يعزل الأمير عن منصبه.

الرابعة : كيف يتم التصرف فيما لو فقد الأمير إما بقتل أو أسر أو إعاقة دائمة لا تساعده على الاستمرار في مهامه، فلا بد من تعيين نائبٍ له يتولى إدارة الأمور مدةً معينة حتى يجتمع مجلس الشورى ويعينوا أميراً جديداً.

صلاحيات الأمير

بما أن الإمارة في الشريعة هي السلطة العليا لتطبيق الأحكام الإلهية (هذا الإطلاق إنما هو للإمام العام "خليفة المسلمين، أمير المؤمنين، أما بقية الإمارات فكل واحدة بحسبها وليراجع في ذلك ما ذكره الماوردي في كتاب الأحكام السلطانية) لذا فإن للأمير حق تأسيس جميع الهيئات [إداره وجمعها ادارے، وسيسميها لجان أيضا فيما سيأتي] ونصب مسئوليها [ذمه دار وجمعه ذمه داران] وعزلهم، ولذا فيحق للأمير التالي:

1- أن يعزل أعضاء ومسئولي جميع هيئات الحركة في أي وقت شاء ولو بدون سبب، كما عزل عمر بن الخطاب خالد بن الوليد رضي الله عنهما أثناء الحرب. (عمر لم يعزل خالداً بغير سبب بل عزله –فيما ذكر العلماء- خشية أن يعتقد الناس أن النصر إنما هو مرتبطٌ بشخصه فحفاظاً على دين الناس تم عزله رضي الله عنه، كما جاء في كتب السيرة أن عمر كتب إلى الأمصار: إني لم أعزل خالداً عن سخطة ولا خيانة ولكن الناس فخموه وفتنوا به فخفت أن يوكلوا إليه، فأحببت أن يعلموا أن الله هو الصانع وأن لا يكونوا بعرض فتنة.، وقد جاء في بعض كتب التاريخ أن عمر قد ندم على ذلك اهـ).ولا يحق لأحد أن يحاسبه ويسائله على ذلك.

2- للأمير حق اتخاذ القرار وفق رأي من شاء أثناء الشورى، ولا يحق لأحد أن ينازعه ويعترض عليه في ذلك إلا إن كان قراره مخالفاً للشريعة. قال الله تعالى (وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله).[بل الذي نراه في هذه المسألة هو الالتزام برأي أكثر أعضاء مجلس الشورى، وذلك قطعا لدابر الأهواء، ومنعا لقرارات التشهي المطلق، ولأن الصواب أقرب إلى رأي الأكثر في الغالب، وما يذكره العلماء في ذلك إنما هو في حق الإمام المجتهد، أما مع نقص العلم أو انعدامه، وقلة الخبرة، وصعوبة الأحوال وتداخلها، وكثرة الإشكالات والتي تحتاج إلى روية وعمق نظر وقوة رأي فإن الصواب –والله أعلم- أن يُلزَم الأمير إلزاما قاطعاً برأي أكثر أعضاء مجلس الشورى، فإن تساوت الأصوات رجح الجانب الذي يكون فيه الأمير، وأما الطريقة التي ذكرت في اللائحة فهي قطعاً ستفتح باب الخلاف على مصراعيه، وستؤدي إلى انحياز الأمير إلى الطائفة التي توافقه في آرائه، وسيكون ذلك مدعاة للشحناء والبغضاء والتفرقة، وهذه مفاسد عظيمة متحققٌ وقوعها فلا بد من سد الباب الذي يؤدي إليها، وقد ذكر بعض العلماء أن المحل الواحد الذي يُنَصَّب فيه أميرٌ ما، إذا كان ذلك الأمير ليست فيه الصفات التامة التي تؤهله للقيام بأعباء تلك الإمارة على وجهها أنه يجوز أن ينصَّب أميران

يكمل أحدهما الآخر لتسير أمور الإمارة على وجهها ويحصل بها المقصود الشرعي، فإذا كان هذا في تعدد من يولى في المحل الواحد –مع ما في ذلك من الضرر والتنافس غالبا- فكيف لا يُلزم الأمير برأي أكثر الشورى مع الأسباب التي ذكرناها أعلاه)

3- للأمير –بعد مشاورة مجلس الشورى- حق عقد الميثاق [معاهده] والصلح [صلح] مع الحكومة في المناطق التابعة (لتحريك طالبان) لطالبان. شريطة أن لا يلحق بالصلح ضررا بمصالح المسلمين العامة.

4- لا يحق لأي جماعة [جماعت] أن تعقد صلحا أو ميثاقا بدون إذن الأمير.

5- قضية الأعضاء الساخطين [المستائين، غير الراضين] مفوضة كلية إلى الأمير. (كذلك هذه النقطة تتحدث عن مشكلة موجودة ويراد حلها، والأصل أن لا تكون مثل هذه المسألة ضمن اللائحة أو على الأقل ليست بهذه الكيفية، وإنما يقال مثلا : لو كان هناك في التحريك مجموعة أو أفراد مستاؤون أو لديهم اعتراضات معينة، فإن حل مشكلتهم يرجع إلى الأمير) وكذلك يجوز له أن يلحق عضوا ساخطا في منطقة [حلقة] ما بالسلطة المركزية [مركز] مباشرة كما ألحق عمر بن الخطاب عبادة بن الصامت بنفسه مباشرة قائلا لمعاوية لا إمرة لك عليه) رضي الله عنهم أجمعين.

6- يحق للإمير أن يستدعي بعض الأفراد من منطقة من المناطق لضرورة ما ولا يحق لمسئول المنطقة أن يمنعهم.(هذه النقطة من أكبر الأسباب التي ستجلب الخلاف والمشاكل، لأن أمير الحلقة أو المنطقة سيجد نفسه لا قيمة له أمام أفراده، فالصحيح أن يقال : إذا احتاج الأمير إلى أفراد من منطقة من المناطق لضرورة ما فعليه أن يطلبهم عن طريق أمير تلك المنطقة ولا يستدعيهم مباشرة من غير علمه....والسبب في ذلك هو أن أولئك الأفراد قد يكونون قائمين بعمل مهم في تلك المنطقة وقد لا يكون الأمير على اطلاع بتلك الأعمال، وربما يكونون في محل لا يسده غيرهم فسحبهم هكذا مباشرة يؤدي إلى اضطراب وفوضى ونزاعات والواقع خير شاهد، وقد جاء في البداية والنهاية لابن كثير – رحمه الله-البداية والنهاية - (ج 7 / ص 130)عن عمر بن الخطاب أنه قال لابي بكر: اكتب إلى خالد أن لا يعطى شاة ولابعيرا إلا بأمرك.فكتب أبو بكر إلى خالد بذلك، فكتب إليه خالد: إما أن تدعني وعملي، وإلا فشأنك بعملك.)

7- عندما يتم توزيع المسئوليات على الأفراد من قبل الإمير فلا يجب على المسئولين أن يتدخلوا في شئون غيرهم لأي ضرورة كانت،(هذه

النقطة غير واضح المراد منها بالنسبة لي) حسبما ذكرت تفاصيله في "السير الكبير".

8- عندما يتم تعيين حدود المناطق للمسئولين من قبل الأمير فلا يحق لأي مسئول قطعاً أن يتدخل في منطقة غيره بدون إذن الأمير.

9- يحق للأمير نصب وعزل واستبدال مسئولي المناطق مثلما يحق له نصب وعزل واستبدال مسئولي الهيئات.

10- عندما يفوض الأمير صلاحية المحاسبة والاستجواب لهيئة ما فلا يحق لباقي الهيئات والمناطق أن تنازع تلك الهيئة وإلا سيعاقبون لكونهم مذنبين (مجرد المنازعة لا تجعلهم مذنبين حتى يعرف سبب تلك المنازعة، وعلى كل حال فينبغي تجنب مثل هذا الألفاظ). تلك عشرة كاملة.

ملاحظات :

الأولى / كان ينبغي بعد الكلام عن الأمير وصلاحياته، أن تكون هناك نقطة متعلقة بنائبه، بحيث تكون هذه النقطة واضحة في عدة اتجاهات، منها كيفية اختيار نائب الأمير، ومنها ما هي صلاحيات نائب الأمير، ومنها كيفية تولي النائب لمهام الأمير عند فقده وكم مدة تولي تلك المسؤولية، المهم لا بد للأمير من نائب، والذي أراه في كيفية اختيار النائب هو أن يقترح الأمير من يراه مناسباً لذلك، ثم يفوَّض أمر اعتماد ذلك النائب إلى مجلس الشورى، أي أن النائب لا يعد نائباً إلا بعد موافقة أكثر مجلس الشورى عليه.

الثانية : وكذلك بعد الحديث عن الأمير والنائب وصفاتهما وصلاحياتهما، لا بد من بيان حال مجلس الشورى، وهذه النقطة أيضا يتعلق بها عدة اتجاهات، منها كم عدد أعضاء مجلس الشورى؟، ومنها ما هي صفات عضو مجلس الشورى؟ ومنها ما هي مهام مجلس الشورى؟، ومنها كيفية اتخاذ القرارات داخل مجلس الشورى لا سيما القرارات الكبيرة المصيرية، ومنها ما هو جدول انعقاد مجلس الشورى كل شهر كل شهرين كل ستة أشهر...

والذي أراه في اختيار أعضاء مجلس الشورى، هو أن يفوَّض اختيار الأفراد في كل منطقة لأهلها (أي من الطالبان المجاهدين) على أن يحدد لهم عدد معين مع مراعاة كثرة السكان وقوة التحريك في تلك المنطقة، ثم من مجموع هؤلاء الأفراد الذين يتم اختيارهم يتألف مجلس الشورى، فيكون في مجلس الشورى العام أعضاء من سوات، ومن بجاور، ومن

أوركزاي، ومن مسعود وهكذا، ولا بد أن يتصف عضو مجلس الشورى بالسمعة الجيدة بين المجاهدين خصوصا وبين عامة الناس عموماً، وأن يكون من أهل الرأي، ولا بد أن يكون في مجلس الشورى عدد من العلماء الموثوقين الذين يقولون الحق ولا يخافون لومة لائمة، ولا يسايرون الأمير في آرائه على كل حالٍ ولا يجاملونه في كل ما يقوله ويختاره، قال الإمام البخاري-رحمه الله- : "وَكَانَتْ الْأَئِمَّةُ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَشِيرُونَ الْأُمَنَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ لِيَأْخُذُوا بِأَسْهَلِهَا فَإِذَا وَضَحَ الْكِتَابُ أَوْ السُّنَّةُ لَمْ يَتَعَدَّوْهُ إِلَى غَيْرِهِ اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اهـ"، ومن أعظم مهام مجلس الشورى هو أن يضع السياسات العامة للتحريك ويقوم على مراقبة تنفيذها، ومن مهامه الضرورية محاسبة الأمير على تقصيره أم تفريطه أو تعديه وتجاوزه...المهم لا بد أن تتضمن اللائحة نقطة متعلقة بمجلس الشورى بحيث تكون تامة واضحة...

2- اللجنة المالية

أساسا ستكوّن هذه الهيئة على المستوى المركزي ولكن سيتم إنشاء هيئات مصغرة على مستوى المناطق. سيكون للهيئة مسئول عام [ذمه دار] من العلماء وعضوان معاونان. سيعين مسئول كل منطقة في منطقته عضوين لجبي الغرامات [جرمانه] من المجرمين المسجونين (ما هو وجه جبي الغرامات ممن سميتموهم بالمجرمين، ثم ما هو حدود الإجرام الذي تفرض على صاحبه الغرامة، وكيف يتم تقدير تلك الغرامة، وهل المقصود بتلك الغرامة هو عقوبة تعزيرية أم أخذ المال بمجرد أن الرجل مجرم، وعلى العموم فإن هذه النقطة هي التي فتحت الباب لبعض المتهورين ممن ينتسب للجهاد بأن يتسلط على أموال الناس ويجمعها بغير حقٍ خاصة إذا اجتمع في الشخص "المسؤول" الجهل مع إرادة الانتقام وشهوة جمع المال وتحصيله بسهولة ويسر، والخلاصة فإن أموال المسلمين محرمة تحريما قطعيا سواء كانوا تقاة أم فساقا عصاة، وليس لأحد كائنا من كان أن يستبيحها بغير حق، أما العقوبات المالية فلها ضوابطها وحدودها وقيودها مع أنها في المذهب الحنفي محرمة) [مجرم قيدي] وعضوين لجمع التبرعات والصدقات من المسلمين. ولا يحق لغيرهم جمع التبرعات أو الغرامات.

وظيفة الهيئة المالية المركزية

1- على الهيئة المالية المركزية أن ترى أنه لا أحد يقوم بجمع التبرعات باسم الحركة سوى الأعضاء المعينين في المناطق. وإن وجد من يفعل ذلك فسيعتبر مجرماً وسيعاقب وفقاً لذلك.
2- ستتثبت الهيئة عن جواز أخذ الغرامة من المسجونين الغارمين من الناحية الشرعية.(هذه النقطة مهمة جدا جدا ولكن لا بد من وضع ضوابط محددة يسير عليها كل أعضاء الهيئات في جميع المناطق ولا يترك الأمر لاجتهاد الأعضاء وتقديرهم)
3- ستقوم الهيئة المالية المركزية بطلب تفاصيل المحصولات [آمدن] والنفقات [خرچ] من مسئولي الهيئات المالية في المناطق كل شهر وستقوم بمحاسبتهم.
ويلزم على مسئولي الماليات في المناطق أن يسجلوا المحصولات والنفقات يوميا لكي يتمكنوا من تقديم حساب مفصل للهيئة المركزية كل شهر.
4- ستقدم الهيئة المالية المركزية تقريرا تفصيليا وكاملا عن محصولات ونفقات الحركة كل ثلاثة أشهر إلى أمير الحركة.
5- ستأخذ الهيئة المالية المركزية نصف [خمسين بالمئة] من محصولات جميع المناطق لدعم المركز.
6- إذا احتاجت منطقة إلى مال فستقدم طلبا إلى الهيئة المركزية وستقوم الهيئة بسد حاجتها.
7- إنفاق الأموال في كل منطقة من الحركة مفوض للهيئة المالية لتلك المنطقة.
8- ستجبى الغرامات من الطواغيت وأعوانهم فقط.(هذه النقطة أيضاً مجملة وتحتاج إلى تفصيل الأمر في نقاط بينة واضحة بحيث يلتزم بها كل الأعضاء ويتم محاسبة كل متجاوزٍ في ذلك، لا سيما في مسألة "أعوان الطواغيت" فإن فيها توسعاً زائداً وبغير حق عند كثير من المنتسبين للجهاد فوقع بسبب ذلك شطحات وتجاوزات وغصب لأموالٍ معصومة من أناس معصومين، وقد كنت كتبت لكم لائحة فيها مقترحات لضبط هذا الأمر المهم ولم يصلني ردٌّ من طرفكم إلى الآن) وهنا أضع لكم نسخة من تلك اللائحة للنظر فيها مرة أخرى :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

وبعد :

فهذه بعض الضوابط التي يلزم الأخذ بها في مسألة الخطف التي كثرت وانتشرت بين المجاهدين فوقع بسببها كثيرٌ من الأخطاء الكبيرة والظلم العريض الذي يكون بلا شك سبباً في نزول نقمة الله وتأخر النصر أو انعدامه كليةً، وعلى ضوء هذه الضوابط والقيود يتم محاسبة الأمراء وأتباعهم في كل تجاوز يقع منهم في هذه المسألة الكبيرة.

أولاً لا يسمح بخطف أي شخصٍ لأجل أخذ المال للمصلحة الشخصية حتى ولو كانت بدعوى التزود للجهاد والنفير إلى ساحاته، وإنما يكون المقصد الأول والوحيد عند مبادلة المخطوف بالمال هو مصلحة الجهاد العامة، فيوضع كل المال المأخوذ في بيت المال ومن ثَم يتم تقسيمه من قِبَل الأمراء بعد المشاورة التامة.

ثانياً : وعلى ضوء ذلك فلا يسمح لأي شخصٍ بأن يقوم بعملية خطف من غير علم وإذنِ أمرائه بحيث يكونون على اطِّلاعٍ تام بحالة الخطف وتفاصيلها، فتكون المسؤولية ابتداءً معلقةً في أعناق الأمراء ويتحملون تبعاتها.

ثالثاً : عدم التعرض لأي شيءٍ من أموال المسلمين بأية صورة من الصور، ولا بأي حالٍ من الأحوال سواء كان أولئك المسلمون صالحين أو فاسقين، مهما بلغت أموالهم وثروتهم وممتلكاتهم، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه) رواه مسلم.

رابعاً : إذا حصل خطأٌ فاختُطِف مسلمٌ وأُخِذ شيءٌ من ماله -سواء كان قليلاً أو كثيراً- فيجبُ ردُّ المال إليه كاملاً غير منقوص بغير تحايلٍ، فلا يحل مال امرىء مسلم إلا عن طيبِ من نفسه.

خامساً : الطوائف التي يتِم استهداف أموالها إما مباشرة أو عن طريق مبادلة أفرادهم هي :

1- القاديانية.
2- الآغا خانية.
3- الهندوس.
4- تُجار الشيعة الكبار.
5- ضباط الدولة، وقادة أجهزة الاستخبارات.
6- الشركات التي يثبت ثبوتاً قطيعاً أنها تتعاون تعاوناً مباشراً مع الأمريكان في حربها على المسلمين في أفغانستان، ويكون هذا مبنياً على معلومات موثقة واضحة.

9-
10-
11-
12-

13- سادساً لا يُقدَم على أخذ المال إلا مع تيقُّن انتساب الجهة المستهدفة إلى واحدة من طوائف الأصناف المذكورة أعلاه، ولا يُسمح الاستهداف مع الشك والظّن، ولا بالتخمين والوهم.

14- سابعاً: يُتجنَّب خطف النساء والصبيان من الأصناف المذكورة، سدّاً لأبواب الفساد وتشويه صورة الجهاد والمجاهدين، ويُمنع الإقدام على قتل النساء والصبيان تحت أي ظرفٍ من الظروف.

15- ثامناً لا يجوز الغدر بمن يتم اختطافه من أفراد الطوائف المذكورة، فما أعطوا من العهود يجب أن يوفَّى لهم بها، فمثلاًإذا قيل للمخطوف دُلّنا على المكان الذي يوجد فيه مالُكَ، أو ادفع لنا من المال كذا وكذا ونطلق سراحك، فإذا دلَّ على مكان المال أو دفع ما طُلِب منه فلا يجوز قتلُه، وعلى العموم يجب الالتزام بالعهود والتقيُّد بالوعود والحذر الشديد من الخيانة والغدر قال الله تعالى: {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا}[الإسراء/34]، وقال عز وجل: {أَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ} [يوسف/52]، وقال سبحانه: {إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا}[النساء/107].

16- تاسعاً: الاجتهاد في إحسان معاملة الأسير المخطوف، وتوفير سُبل الراحة له قدر الإمكان، سواء في المأكل، أو الملبس، أو العلاج، أو النوم، أو المعاملة، ويُمنَع تعذيبه منعاً باتاً، فقد يكون الإحسان إليه سبباً في هدايته، هذا مع الحذر من التساهل والتسيّب والتفريط الذي قد يؤدي إلى هروبه.

17- عاشراً: يُطلَع كل مَن كُلِّفَ بالقيام بعملية من عمليات الخطف على هذه الورقة ويُفهَّم ما فيها بالتفصيل حتى يستوعب ذلك استيعاباً تاماً واضحاً ويتقيَّد بكل نقاطها ويقف عند ضوابطها.

18- الحادي عشر: كل مَن يثبت مخالفته لما جاء في هذه الوثيقة يكون معرضاً للمساءلة والعقوبة التي تمنعه من انتهاك حرمات المسلمين وأكل أموال الناس بغير حق.

19- والله من وراء القصد، وهو الآمر بالعدل ولا يحب الظالمين.

ملاحظات

1- لو تصرف شخص أو مسئول في المال بدون إعلام الهيئة المالية فسيعاقب بشدة.

2- المراد بالطواغيت الهيئات الحكومية الأمنية [دفاعي ادراے] والقضائية [عدالتي ادراے] والمؤسسات غير الحكومية [اين جي او] وغيرها من التي تنشر الأفكار الضالة.
3- المراد بأعوان الطواغيت الأفراد الذين يؤيدون الحكومة الكافرة في الحرب الحالية بأصواتهم أو يعاونونها بأي طريقة كانت.(هذا باب واسع لا يمكن ضبطه بهذه العبارة ولا بد من اعتبار حال الناس وجهلهم وتلبيس الإعلام عليهم وتشويه صورة الجهاد والمجاهدين في أذهانهم خاصة مع بعض الأعمال الخاطئة الشنيعة التي يرتكبها بعض متهوري المجاهدين، فلا يمكن الاعتماد على هذه النقطة في استحلال أموال جهلة الناس)

3- لجنة الإعلام [لجنة الإشاعة]

ستتكون هذه الهيئة من خمسة أعضاء على المستوى المركزي برئاسة مسئول مركزي. وستكون للهيئة فروع في كل المناطق. سيعين مسئول كل منطقة عضوين لهذه المسئولية. هدف الهيئة بيان رأي الحركة للناس ورفع الستار عن مظالم العدو وعرضها أمام الناس ومواجهة إشاعات العدو الزائفة وعرض إنجازات شباب (تحذف كلمة شباب) الحركة أمام الناس.

أقسام الهيئة الثلاثة

1- قسم الإعلام السمعي: قسم الإعلام سيسجل دروس العلماء وينشرها وكذلك ستعمل إذاعات موجات إيف إيم في مختلف المناطق ستكون تحت إدارة هذا القسم.
2- قسم الإعلام المرئي: هذا القسم سيعرض مظالم الحكومة وإنجازات المجاهدين عن طريق الأفلام.
3- قسم الإعلام المقروء: سينشر مجلة شهرية على المستوى المركزي ويعرض فيها الموضوعات الثلاثة (المظالم ورأي الحركة وإنجازات المجاهدين) للناس. وكذلك ستكون من مهامه عقد إجتماعات العلماء والمشائخ من وقت لآخر ونشرها واللقاءات المختلفة.

ملاحظات

1- لا يسمح لأحد غير هيئة الإعلام المركزية أن ينشر شيئا بنفسه. وإلا فسيعاقب من يخالف الأمر بذنبه.
2- يجب على جميع المناطق أن ترسل بياناتها وموضوعاتها السمعية والمرئية في المدة المحددة إلى هيئة الإعلام المركزية كي تتمكن الهيئة المركزية من نشرها في الوقت المناسب.
3- يمنع منعا باتا نشر أي شيء ما عدا رأي الحركة العام لأغراض شخصية لأي فرد.

4- لجنة الاستخبارات

هذه الهيئة التي تتكون من خمسة أعضاء هي عين الحركة على المستوى المركزي. وستكون لها فروع سرية في كل منطقة.

أهداف الهيئة

1- تتبع أمور الحركة الداخلية، ومعرفة الأفراد الذين يريدون زرع الفتن وإفساد الحركة.
2- تتبع عيون العدو داخل الحركة وسد منافذهم.
3- الحفاظ على سلامة وأمن الأمراء ومسئولي الحركة ومدّهم بحراس معتمدين.
4- جمع المعلومات يوميا وتحليلها والتعليق عليها.
5- القبض على الجواسيس والتحقيق معهم.
6- البحث عن بواعث الاختلافات وعن منابعها.
7- جمع أسرار العدو وتتبعه وترصده.
8- البحث عن الأفراد الموالين للحركة في صفوف العدو. الحصول على آلات التجسس أيضا من مهام الهيئة.

الملاحظات

1- لا بد أن يكون أعضاء الهيئة في غاية الإخلاص متفانين ومخلصين للحركة بدون أن يراعوا في مهامهم مسئولا أو أميرا.
2- الهيئة ستتبع العيوب التي تضر بالحركة والدين فقط.

5- لجنة القضاء

هذه الهيئة ستتكون على المستوى المركزي من خمسة علماء راسخين جهابذة كأعضاء برئاسة أفقههم والذي سيكون قاضي القضاة. وكذلك ستكون لكل منطقة هيئتها المحلية برئاسة قاض يقرر وقت ومكان انعقاد جلسات القضاء.

أهداف لجنة القضاء

1- عقد جلسات القضاء في المدة التي تقررها الحركة.
2- ستحكم لجنة القضاء بين الناس وفق القرآن والسنة.
3- ستدوّن وقائع كل قضية وبعد ذلك توزع القضية إلى أربعة مراحل:
أ- المقدمة، ب- الدفاع، ج- التمييز، د- الاستئناف. حسب التفاصيل المذكورة في كتب الفقه.
4- وقف الفساد الإداري والحد منه أيضا من مهام هذه الهيئة.
5- الهيئة المركزية ستعقد دروسا يستفيد منها العلماء داخل الحركة وغيرهم من العلماء المخلصين ويتعلمون آداب القضاء وأحكامه.
6- الفصل في قضايا الحركة الداخلية أيضا من مهام هيئة القضاء.

الملاحظات

1- بما أن القضاء من أعلى الهيئات وأكثرها صلاحية لذا فإن الأمير والمأمور أمامه سواء. ويمكنه أن يطلب أي مسئول في أي وقت على أساس أي شكوى.
2- لا يمكن معاقبة أي مسجون بدون إذن القضاء، وإلا فسيعاقب من يخالف.
3- جميع قضايا القتل مفوضة إلى هيئة القضاء المركزية ولا يسمح لمسئول المنطقة أو هيئة القضاء المحلية بالفصل في قتل أي شخص.
4- الحكم بالعادات القبلية [رسم ورواج] أو أي قانون آخر ما عدا الشريعة يعتبر من أشنع الجرائم وسيعاقب مرتكبها.
5- حبس أي متهم احتياطيا [ريمانڈ] أو معاقبته قبل عرضه أمام مجلس القضاء من أشنع الجرائم. بل لجنة القضاء هي التي تحكم بالمعاقبة حدا أو تعزيرا.

6- لجنة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

ستتكون هذه اللجنة من خمسة أعضاء على المستوى المركزي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وستكون لها فروع في كل المناطق.

أهداف اللجنة

1- أن يتبع المجاهدون وعامة الناس الشريعة المطهرة.
2- هذه اللجنة المتحركة ستلقي مواعظ ودروسا في مراكز المجاهدين.
3- أن يهتم المجاهدون بتلاوة القرآن والتقيد بالسنن.
4- هيئة إقامة الصلاة ستعمل كفرع للجنة وسترغب المجاهدين والناس عامة في إقامة الصلاة الجماعية وستوقع العقوبة المناسبة عند الضرورة.
5- ستمنع المنكرات في أسواق المناطق التابعة للطالبان. مثلا محلات بيع الأفلام والصورة الفاحشة وغيرها من المنكرات.
6- ستمنع الطالبان من سوء معاملة عامة الناس.

الملاحظات

1- لا بد لأعضاء هذه الهيئة أن يكونوا ذوي علم بأصول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفق الشريعة.
2- يجب على الهيئة أن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر بالمعروف.

7- لجنة المسجونين

ستتكون الهيئة من خمسة أعضاء على المستوى المركزي وعلى ثلاثة أعضاء على مستوى المناطق. هدف الهيئة الاهتمام بأداء حقوق المسجونين الشرعية وفصل قضاياهم وفق الشريعة.

مهام الهيئة

1- ستكون للحركة داخليا في الوقت الراهن ثلاثة سجون. وتعيينها حق لأمير الحركة.
2- لا يمكن لأي مسئول أن يسجن أي شخص في سجن شخصي بل يجب عليه أن يسّلمه لمسئول الهيئة في المنطقة لكي يرسله إلى السجن.

3- ستحقق هذه الهيئة مع المسجونين وفق الشريعة وستأخذ سندات القبض من الذين يقبضون على المتهمين وتقدمها للقضاء.
4- ستتثبت الهيئة من حصول المسجونين على حقوقهم الشرعية.
5- على الهيئة أن تقدم المسجونين أمام القضاء في مدة لا تزيد على أسبوع.
6- ستضع الهيئة ضوابط التعامل مع المسجونين حسب أنواعهم وستكون الضوابط وفق الشريعة.

8- لجنة الدعوة والإرشاد

هذه هيئة تتكون من خمسة أعضاء على المستوى المركزي. والتي ستشرح أسس [نظريه] وأراء [موقف] الحركة للمجاهدين وسترشدهم إلى أحكام المسائل العامة التي يتعرض لها المجاهدون يوميا. كي يكون مجاهدو الحركة ذوي دين وفهم [نظرياتي] وعقيدة.

مهام الهيئة

1- ستشرح الهيئة رأي الحركة ودواعي الجهاد.
2- سترد على دعاوى العدو وسفهاء الناس ضد الجهاد.
3- ستعقد الهيئة دورات شرعية بالتعاون مع هيئة الإعلام في مختلف المناطق.
4- ستوفر المعلومات للمجاهدين عن نظام الكفر الحالي وتبين لهم الحكم الشرعي فيه.
5- ستضع منهجا تعليميا للمجاهدين المنتسبين للحركة.
6- من مهامها أيضا تأليف الكتب عن هذه المواضيع وإلقاء المحاضرات ونشر الكتيبات بالتعاون مع هيئة الإعلام.
7- وكذلك ستربي المجاهدين على السياسة الشرعية وتأسيس الهيئات وإدارتها.
8- ومن مهامها تعريف المجاهدين بالمسائل المستجدة في ميادين الجهاد العسكرية.

9- لجنة الإصلاح

هذه هيئة إصلاحية تتكون من خمسة أعضاء على المستوى المركزي. ويطلق عليها أيضا لجنة الشكاوى. غرض هذه الهيئة فض النزاعات بين المجاهدين وأخذ البيعة منهم على يد مسئول موحد.

مهام الهيئة

1- هذه الهيئة ستزور جميع المناطق في المدة المقررة من قبل الأمير. وستجمع المعلومات عن مسئول المنطقة من جميع الأمراء العسكريين [الكماندان] وعامة الطالبان.
2- هذه الهيئة سلتزم جميع مجاهدي المنطقة الواحدة إطاعة مسئول واحد والمخالفون سيواجهون العقوبات.
3- الإصلاح وفض نزاعات ومشاجرات عامة الناس في المناطق التابعة للطالبان.

منهج الهيئة بشأن الأعضاء الساخطين

1- هذه الهيئة ستستعلم من هيئة الاستخبارات وبوسائلها الذاتية كذلك عن سخط واستياء أي مجموعة من مسئول المنطقة.
2- عند وجود معلومات ستعقد الهيئة جلسة بين مسئول المنطقة والمجموعة الساخطة. ستستمع الهيئة أثناء الجلسة إلى شكاوى المجوعة الساخطة بكل اعتناء وستزيل الشبهات الزائفة. حسبما هو مذكور في كتب الفقه.
3- إن ثبتت الأدلة التي قامت عليها الشكاوى ولكنها لا تستدعي شق عصا الطاعة فسترشد الهيئة المسئول إلى ترك تلك الأعمال وستلزم المجموعة إطاعة الأمير.
4- إن لم تستطع لجنة الإصلاح فض النزاع في الجلسة فإنها سترفع القضية إلى مجلس الشورى المركزي.

الملاحظات

1- لا يجوز لمسئول أي منطقة أن يقتل أحدا بتهمة البغي بدون إذن هذه الهيئة (بل ولا بإذنها، فإن البغي المعروف عند الفقهاء في كتب الفقه لا ينطبق إطلاقاً على كون الشخص المنضوي تحت قيادة أمير جهادي قد شق عصا الطاعة ولم يلتزم بأوامره، وإنما الباغي هو الذي خرج على الإمام العام "أمير المؤمنين" المتفق عليه وشهر لأجل ذلك السلاح ولم يكتف بعدم الطاعة فحسب، وهذه المسألة أعني مسألة البغي قد استحلت بها دماء كثيرة بغير حق وتعاملت كثير من الجماعات الجهادية على أنها بمثابة جماعة المسلمين العامة التي تكون تحت إمرة أمير

المؤمنين وداخل سلطانه، والخلاصة لا يجوز قتل أي مسلم أو مجاهد بمجرد كونه لم يلتزم طاعة أميره الجهادي ولا يعد من فعل ذلك باغياً وأقصى ما يقال في حقه أنه قد عصى الله بمعصيته لأمر أميره ومثل هذا لا تستحل به الدماء).

2- لو أراد أمير الحركة أن يلحق أي مجموعة ساخطة بنفسه (أي بالمركز) فله ذلك.

3- لو قتل أحد في حادثة مجهولة في منطقة ما فإن للهيئة حق استجواب مسئول المنطقة ويمكنها إحضاره أمام القضاء.

10- لجنة الشهداء والأسارى والمعوقين واليتامى والمساكين

هذه اللجنة أيضا ستتكون من خمسة أعضاء على المستوى المركزي. وفي كل منطقة سيكون لها مكتب يتكون على الأقل من ثلاثة أعضاء. هدفها إعانة أسر الشهداء والمعوقين بسبب الجهاد.

كيفية العمل

1- اللجنة سترتب قائمة الشهداء والمعوقين كي تتمكن من إعانة المعوقين وورثة الشهداء على أكمل وجه.

2- كذلك سترتب قائمة بأسماء الأسرى وتحاول فكهم بكل الطرق وإعانة ذويهم الفقراء بصورة مناسبة.

3- ستفي بحاجات أسر الشهداء والمعوقين والأيتام بالتعاون مع اللجنة المالية وزكاة الناس وصدقاتهم وخمس الغنائم.

4- ستسجل اللجنة كل النفقات بتفاصيلها وترفعها إلى الهيئة المركزية في المدة المقررة.

5- ستقوم الهيئة بعمل نسختين من كل القوائم والسجلات لترسل إحداها إلى الهيئة المالية والأخرى إلى أمير الحركة.

6- ومن مهام الهيئة أيضا إنشاء مستشفيات صغيرة في جميع المناطق.

11- لجنة المفاوضات مع العدو

هذه الهيئة ستكون مركزية فقط وسيشكلها الأمير أو الشورى ويحق للأمير أو الشورى أن يستبدلوا أعضائها.

مهام الهيئة

1- ستتفاوض هذه الهيئة مع العدو حسب الظروف والحالات وستكون برعاية الأمير.
2- يحق للهيئة عقد ميثاق موحد أو إعلان حرب موحدة من قبل الحركة ولكن يمكنها كذلك أن تعقد صلحا في منطقة خاصة لمصالح تراها مراعاة للظروف.
3- ولا يمكن لأفراد غير أفراد الهيئة أن يقيموا أي علاقات مع أي حكومة وإلا سيعتبر ذلك الفرد عميلا.

وصايا

1- يثق جميع مجاهدي حركة طالبان [باكستان] في إمارة أمير المؤمنين الملا محمد عمر مجاهد حفظه الله ويعتبرونه أميرا لهم.
2- الباغي على مسئول أي منطقة من الحركة سيعتبر باغيا على الحركة كلها وسيعتبر من يتعاون معه بأي طريقة مجرما في حق الحركة.
3- أموال العدو التي يحصل عليها المجاهدون بدون معركة تعتبر أموال فيء ويجب جمعها في بيت المال.
4- الأموال التي يحصل عليها المجاهدون أثناء المعركة لن تفوض إلى بيت المال أبدا بل ستوزع على المجاهدين والخمس فقط سيكون لبيت المال.
5- سيشترك جميع المجاهدين المشاركين في المعركة في الغنائم سواء كانت معركة هجومية [تعرض] أم دفاعية. وللهيئة المالية أن تحاسب عليه مطلقا.
6- لن يعترض أصحاب أي مذهب على غيرهم ولن يجادلوا ويناظروا فيما بينهم وإلا سيعتبر ذلك الشخص مجرما وسيعاقب على ذلك.
7- دعوة أصحاب مذهب في الحركة إلى مذهب آخر ستعتبر زرع فتنة وسيعاقب فاعلها على ذلك.
8- ستحل لجنة الإصلاح القضايا الخلافية المذهبية وإن كبرت الفتنة فللجنة الإصلاح أن تنزع السلاح من أولئك الناس وتقعدهم في بيوتهم تحت رعاية الأمير.
9- بما أن معظم الناس في المناطق التابعة للحركة يتبعون المذهب الحنفي فلذلك سيكون القضاء والحكم تبعا لمذهب الأحناف.
10- إلا أن يكون المدعي والمدعى عليه كليهما من نفس المذهب الآخر فيكمن في تلك الحالة الحكم حسب مذهبهم.

11- لن يتدخل أي من المهاجرين في أي من المسائل المحلية.
12- على كل عضو من الحركة أن يحافظ على المجاهد المهاجر ويعتبره جزءا من نفسه.
13- المنطقة [الحلقة] تعني في المناطق القبلية الوكالة [ايجنسي] وفي المناطق الحكومية المديرية [ضلع].